

من الظاهرات المتميزة ذات الخصوصية في منشأ الحركة الإسلامية موقف الإسلام من (البداءة) وهو موقف على أهميته القصوى ودلالته البالغة، لم يوف حقه من البحث والتحليل والاستنتاج - فيما نرى - رغم كثافة الابحاث العربية والإستشراقية في نشأة الحركة الإسلامية، ودلالة هذه النشأة التاريخية والاجتماعية والحضارية.

وأبرز ما يلفت النظر في مغزى هذا الموقف أن الإسلام حرم على العرب المسلمين من اهل الحضر العودة إلى البادية للعيش بها بصفة دائمة مع الاعراب، واعتبر ذلك كبيرة من الكبائر يعاقب مرتكبها كما يعامل المرتد عن الإسلام. فكأن العودة من التحضر إلى البداءة جرم في مستوى العودة عن الإيمان إلى الشرك والكفر. والشرك كما هو معروف كبيرة الكبائر في الإسلام يفوق في خطورته أي كبيرة أخرى. هذا مع العلم أن العائد للبداءة يعتبر مرتداً وإن احتفظ باسلامه، وهنا يكمن المغزى الاجتماعي المتميز والفريد لهذا الموقف الإسلامي، يقول ابن منظور في لسان العرب: « في الحديث (النبوي): ثلاث من الكبائر، منها التعرب بعد الهجرة: هو أن يعود إلى البادية ويقيم مع الأعراب، بعد ان كان مهاجراً. وكان من رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غير عذر، يعدونه كالمترد» وفي «صحيح البخاري» أن الحجاج لما بلغه أن